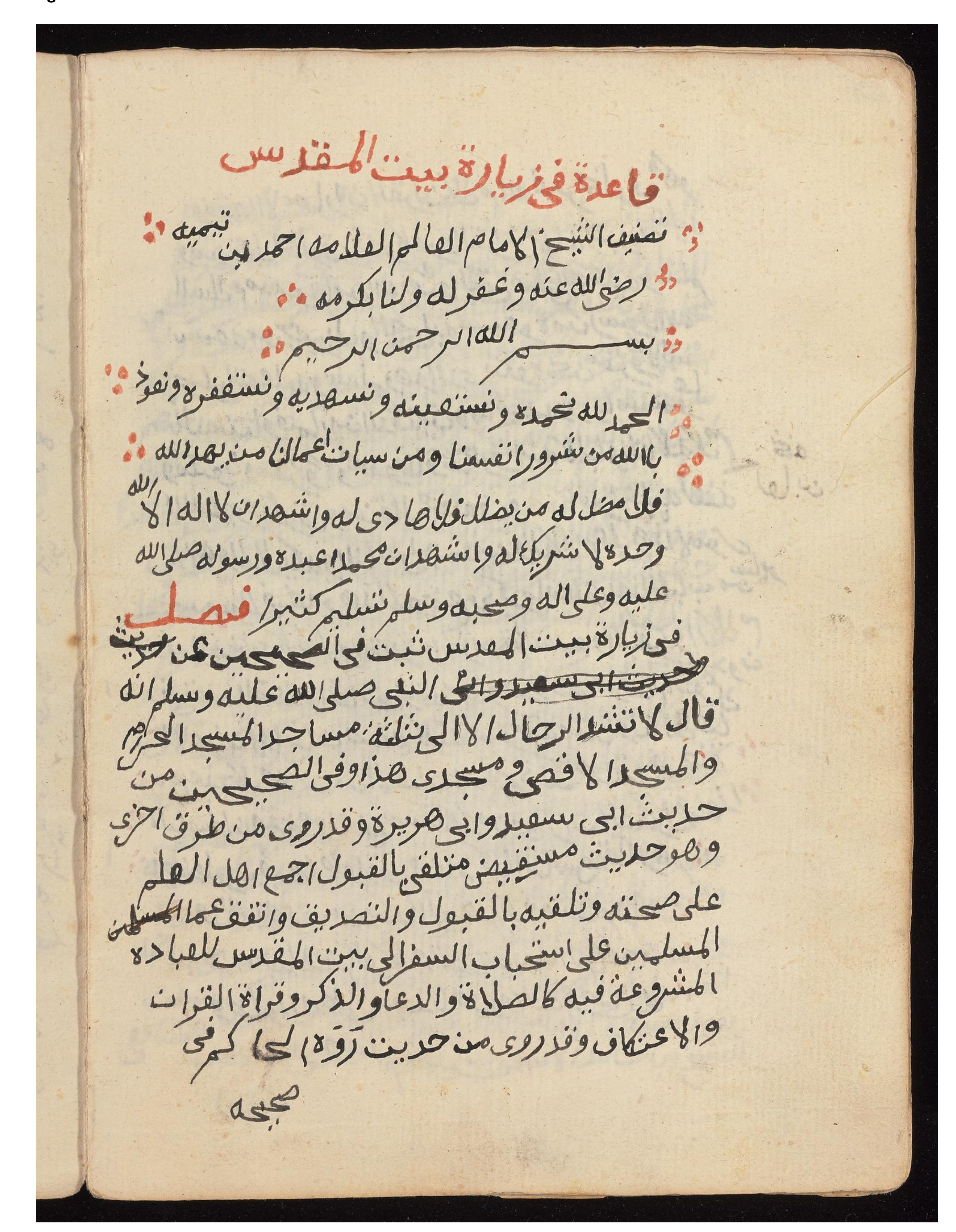
23b

Image ID: 16568640



قاعدة في زيارة بيت المقدس

تصنيف الشيخ الامام العالم العلامه احمد بن تيميه
رضي الله عنه وغفر له ولنا بكرمه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونعوذ
بالله من شرور انفسنا ومن سيات اعمالنا من يهد الله
فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله
عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليم كثيرا

فصل

في زيارة بيت المقدس ثبت في الصحيحين عن حديث
حديث ابي سعيد وابي النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام
والمسجد الاقصى ومسجدي هذا وفي الصحيحين من
حديث ابي سعيد وابي هريرة وقد روي من طرق اخرى
وهو حديث مستفيض متلقى بالقبول اجمع اهل العلم
على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق واتفق علما المسلمين
المسلمين على استحباب السفر الى بيت المقدس للعبادة
المشروعة فيه كالصلاة والدعا والذكر وقراة القران
والاعتكاف وقد روي من حديث رواه الحاكم في
صحيحه

ان سليمان عليه السلام سأل ربه ثلاثا ملكا لا ينبغي لاحد
من بعده وسأله حكما يوافق حكمه وسأله انه لا يأتي
احد هذا البيت لا يريد الا الصلوة فيه الا غفر له ولهذا
كان ابن عمر رضي الله عنه يأتي اليه فيصلي فيه ولا يشرب فيه
ماء لتصيبه دعوة سليمان لقوله لا يريد الا الصلوة فيه
فان هذا يقتضي اخلاص النية في السفر اليه ولا يأتيه لغرض
دنيوي ولا بدعة وتنازع العلماء فيمن نذر السفر اليه في
الصلاة فيه او الاعتكاف فيه هل يجب عليه الوفا بنذره
على قولين مشهورين وهما قولان للشافعي احدهما
يجب الوفا بهذا النذر وهو قول الاكثرين مثل مالك
واحمد بن حنبل وغيرهما والثاني لا يجب وهو قول ابي
حنيفة فان من اصله انه لا يجب بالنذر الا ما كان من
جنسه واجب بالشرع فلهذا يوجب نذر الصلاة والصيام
والصدقة والحج والعمرة فان من جنسها واجب بالشرع
واوجب نذر الاعتكاف فان الاعتكاف لا يصح عنده الا بصوم
وهو مذهب مالك واحمد في احدى الروايتين عنه واما
الاكثرين فيحتجون بما رواه البخاري في صحيحه عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعص الله
فلا يعصه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء بالنذر

لكل من نذران يطيع الله ولم يشترط انه يكون الطاعه من
جنس الوجب بالشرع وهذا القول اصح وهكذا النزاع لو
نذر السفر الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم مع انه افضل من
المسجد الاقصى واما لو نذر اتيان المسجد الحرام لحج او عمرة
وجب عليه الوفا بنذره باتفاق العلما والمسجد الحرام
افضل المساجد ويليه مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
ويليه المسجد الاقصى وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال صلوة في مسجدي هذا خير من
الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام والذي
عليه جمهور العلماء ان الصلاة في المسجد الحرام افضل
منها في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى احمد
والنسائي وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصلاة في
المسجد الحرام بماية الف واما في المسجد الاقصى فقد روي انها
بخمسين صلوة وقيل بخمسمائة صلوة وهو اشبه ولو نذر
السفر الى قبر الخليل عليه السلم او قبر النبي صلى الله عليه وسلم
او الى الطور الذي كلم الله عليه موسى عليه السلم او الى جبل حرا
الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعبد فيه وجاءه الوحي فيه
او الغار المذكور في القرآن او غير ذلك من المقابر والمقامات والمشاهد
المشاهد المضافة الى بعض الانبياء والمشايخ او الى بعض
المغارات او الجبال لم يجب الوفا بهذا النذر باتفاق الايمة
الاربعه فان السفر الى هذه المواضع منهي عنه لنهي
النبي صلى الله عليه

النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد
فاذا كانت المساجد التي هي من بيوت الله التي امر فيها
بالصلوات الخمس قد نهي عن السفر اليها حتى مسجد قبا
الذي يستحب لمن كان بالمدينة ان يذهب اليه لما ثبت في الصحيحين
الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان ياتي قبا كل سبت راكبا وماشيا وروى الترمذي
وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تطهر في بيته فاحسن
فاحسن الطهور ثم اتى مسجد قبا لا يريد الا الصلوة فيه كان
له كعمرة قال الترمذي حديث حسن صحيح فاذا كان مثل
هذا ينهى عن السفر اليه وينهى عن السفر الى الطور المذكور
في القران وكما ذكر مالك في المواضع التي لم تبن للصلوات
الخمس بل ينهى عن اتخاذها مساجد فقد ثبت في
الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في مرض
موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا اثار انبيائهم مساجد
يحذر ما فعلوا قالت عايشة ولولا ذلك لابرز قبره ولكن
كره ان يتخذ مسجدا وفي صحيح مسلم وغيره عنه صلى الله عليه
وسلم انه قال ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد
الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك ولهذا
لم تكن الصحابة يسافرون الى شيء من مشاهد الانبياء لا
مشهد ابراهيم الخليل عليه السلم ولا غيره والنبي صلى الله عليه
وسلم ليلة المعراج صلى في بيت المقدس ركعتين كما

ثبت ذلك في الحديث الصحيح ولم يصلي في غيره واما مايرويه
بعض الناس من حديث المعراج انه صلى في المدينه وصلى عند
قبر موسى عليه السلم وصلى عند قبر الخليل فكل هذه الاحاديث
المكذوبه الموضوعه وقد رخص طائفة من المتاخرين في السفر
الى المشاهد ولم ينقلوا ذلك عن احد من الايمه ولا احتجوا
بحجه شرعيه **فصل** والعبادات المشروعه في المسجد الا
قصى هي من جنس العبادات المشروعه في مسجد النبي صلى
الله عليه وسلم وساير المساجد الا المسجد الحرام فانه
يشرع فيه زيادة على ساير المساجد الطواف بالكعبه
واستلام الركنين اليمانين وتقبيل الحجر الاسود واما
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والمسجد الاقصى وساير
المساجد فليس فيهما مايطاف به ولا فيهما مايتمسح به
ولا مايقبل فلا يجوز لاحد ان يطوف بحجرة النبي صلى الله
عليه وسلم ولا بغير ذلك من مقابر الانبيا والصالحين ولا
بصخرة بيت المقدس ولا بغير هؤلاي بالقبة التي فوق
جبل عرفات وامثالها بل ليس في الارض مكان يطاف به
كما يطاف بالكعبه ومن اعتقد ان الطواف بغيرها مشروع
فهو شر ممن يعتقد جواز الصلاة الى غير الكعبه فان النبي
صلى الله عليه وسلم لما هاجر من مكه الى المدينة صلى بالمسلمين
بالمسلمين ثمانية عشر شهرا الى بيت المقدس فكانت
قبلة المسلمين هذه المدة ثم الله حول القبلة الى
الكعبة وانزل الله في ذلك القران كما ذكر في سورة

البقرة وصلى النبي

وصلى النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون الى الكعبة
وصارت هي القبلة وهي قبلة ابراهيم وغيره من الانبيا
فمن اتخذ الصخرة اليوم قبلة يصلى اليها فهو
كافر مرتد يستتاب فان تاب والا قتل مع انها كانت قبلة
لاكن نسخ ذلك فكيف بمن يتخذها مكان يطاف به كما
يطاف بالكعبة والطواف بغير الكعبة لم يشرعه الله بحال
وكذلك من قصد ان يسوق اليها غنما او بقرا ليذبحها هناك
ويعتقد ان الاضحية فيها افضل وان يحلق فيها شعره في
العيد او ان يسافر اليها ليعرف بها عشية عرفة فهذه الامور
التي يشبه بها بيت المقدس في الوقوف والطواف والذبح والحلق
من البدع والضلالات ومن فعل شيئا من ذلك معتقدا ان هذا
قربة الى الله فانه يستتاب فان تاب والا قتل كما لو صلى الى الصخرة
معتقدا ان استقبالها في الصلوة قربة كاستقبال الكعبة ولهذا ابتنى
عمر بن الخطاب مصلى المسلمين في مقدم المسجد الاقصى فان
المسجد الاقصى اسم لجميع المسجد الذي بناه سليمان عليه السلام
وقد صار بعض الناس يسمي الاقصى المصلى الذي بناه عمر رضي الله عنه
في مقدمه والصلاة في هذا المصلى الذي بناه عمر للمسلمين افضل
من الصلاة في ساير المسجد فان عمر بن الخطاب لما فتح البيت
المقدس وكان على الصخرة زبالة عظيمة لان النصارى كانوا
يقصدون اهانتها مقابلة لليهود الذين يصلون اليها

فامر عمر رضي الله عنه بازالة النجاسة عنها وقال
لكعب الاحبار اين ترى ان نبني مصلى المسلمين فقال
خلف الصخرة وقال يا ابن اليهودية خالطتك يهودية
بل ابنيه امامها فان لنا صدور المساجد ولهذا كان
ائمة الامة اذا دخلوا المسجد قصدوا الصلاة في المصلى
الذي بناه عمر وقد روي ان عمر رضي الله عنه انه صلى في
محراب داود واما الصخرة فلم يصلي عندها عمر رضي الله
عنه ولا الصحابة ولا كان على عهد الخلفا الراشدين عليها
عليها قبة بل كانت مكشوفة في خلافة عمر وعثمان
وعلي ومعاوية ويزيد ومروان ولكن لما تولى ابنه عبد
الملك الشام ووقع بينه وبين ابن الزبير الفتنة كان الناس
يحجون فيجتمعون بابن الزبير فاراد عبد الملك ان يصرف
الناس عن ابن الزبير فبنى القبة على الصخرة وكساها
في الشتاء والصيف ليرغب الناس في زيارة بيت المقدس
ويشتغلوا بذلك عن ابن الزبير واما اهل العلم من الصحا
والتابعين لهم باحسان فلم يكونوا يعظمون الصخرة
فانها قبلة منسوخة كما ان يوم السبت كان عيدا في
شريعة موسى عليه السلام ثم نسخ في شريعة محمد
صلى الله عليه وسلم بيوم الجمعة فليس للمسلمين
ان يخصوا يوم السبت ويوم الاحد بعبادة كما

اخطا عمر باتبع

تفعل اليهود

تقفل اليهود والنصارى وكذلك الصخرة انما يعظمها
اليهود وبعض النصارى وما يذكره بعض الجهال فيها
من ان هناك اثر قدم النبي صلى الله عليه وسلم او اثر عمامته
او غير ذلك فكله كذب واكذب منه من يظن انه موضع
قدم الرب وكذلك المكان الذي يذكر انه مهد عيسى
عليه السلام كذب وانما كان موضع معمودية النصارى
وكذلك من زعم ان هناك الصراط والميزان او ان السور
الذي يضرب به بين الجنة والنار هو ذلك الحائط
المبني شرقي المسجد وكذلك تعظيم السلسلة او موضعها
ليس مشروعا **فصل** وليس ببيت المقدس مكان يقصد للعبادة
سوى المسجد الاقصى لكن اذا زار قبور الموتى يسلم عليهم
وترحم عليهم كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه
اصحابه فحسن فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم اصحابه
اذا زاروا القبور ان يقول احدهم السلام عليكم اهل الديار من
المؤمنين والمؤمنات وانا ان شاء الله بكم لاحقون ويرحم الله
المستقدمين منا ومنكم والمستاخرين نسأل الله لنا ولكم العافية
اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم **فصل**
واما زيارة معابد الكفار مثل الموضع المسمى بالقمامة او بيت
لحم او صهيون او غير ذلك ومثل كنائس النصارى فمنهي
عنها فمن زار مكانا من هذه الامكنة معتقدا ان زيارته مستحبة

والعبادة فيه افضل من العبادة في بيته فهو ضال
خارج عن شريعة الاسلام بل يستتاب فان تاب والا
قتل واما اذا دخلها الانسان لحاجة وعرضت له الصلاة
فيها فللعلما فيها ثلثة اقوال في مذهب احمد وغيره
قيل تكره الصلاة فيها مطلقا واختاره ابن عقيل وهو
منقول عن مالك وقيل يباح مطلقا وقيل ان كان فيها صور
ينهى عن الصلاة والا فلا وهذا منصوص احمد وغيره
وهو مروي عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وغيره فان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه
صورة ولما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة كان في
الكعبة تماثيل فلم يدخل الكعبة حتى محيت تلك الصور
والله اعلم فصل وليس بيت المقدس مكانا يسمى حرما ولا
بتربة الخليل ولا بغير ذلك من البقاع الا ثلثة اماكن
احدهما هو حرم باتفاق المسلمين وهو حرم مكة شرفها
الله تعالى والثاني حرم عند جمهور العلما وهو حرم النبي صلى الله
عليه وسلم من عير الى ثور بريد في بريد فان هذا حرم عند جمهور
العلما كمالك والشافعي واحمد وفيه احاديث صحيحة مستفيضة
مستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم والثالث وج وهو
ود بالطايف فان هذا روى فيه حديث رواه احمد في المسند
وليس في الصحاح وهذا حرم عند الشافعي لاعتقاده صحة
الحديث وليس حرم عند اكثر العلماء واحمد ضعف الحديث
المروي فيه فلم ياخذ به واما ما سوى هذه الاماكن الثلثة

اثلثة فليس

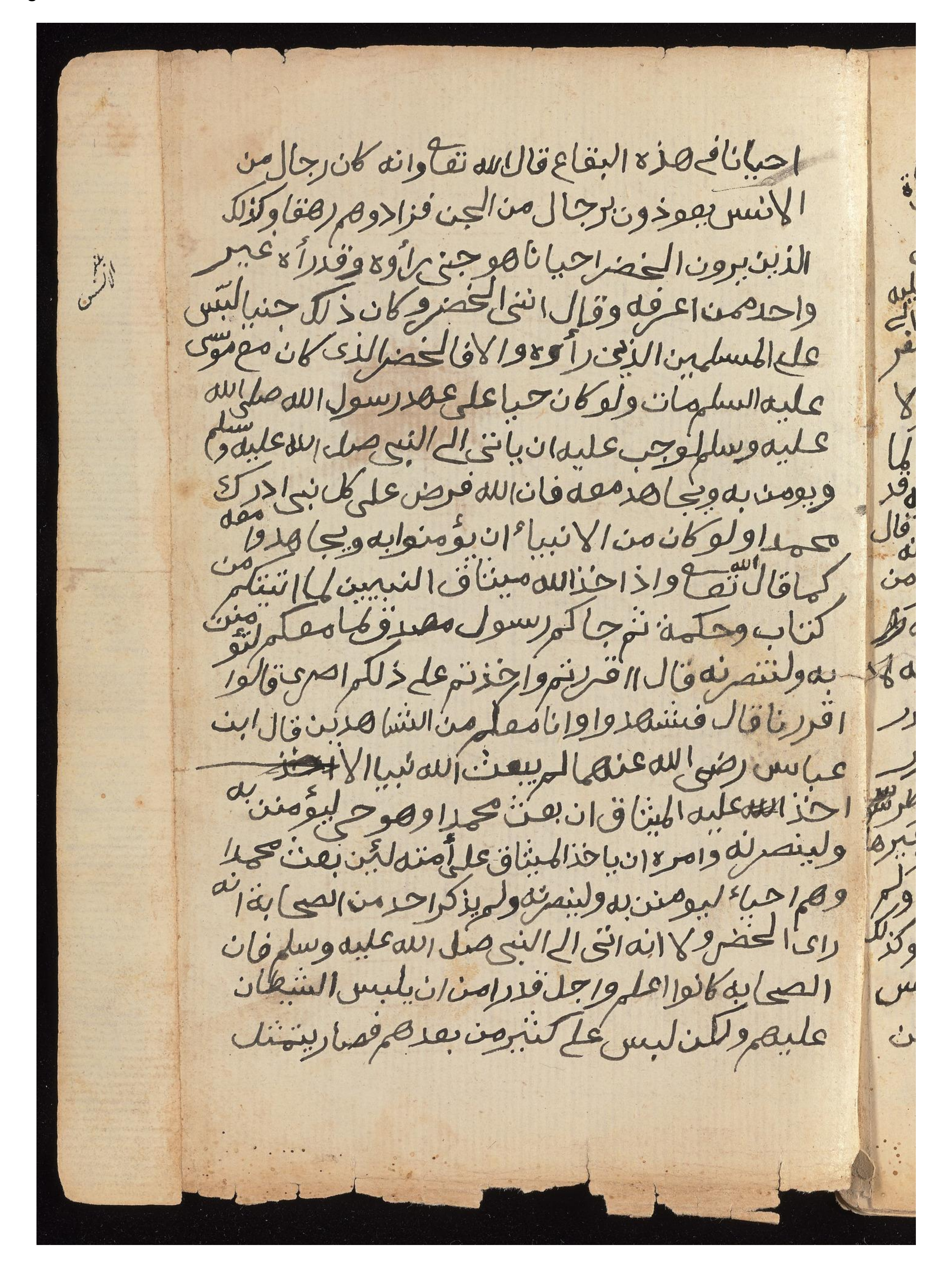
ثلثة فليس حرما عند احد من علما المسلمين فان الحرم
ما حرم الله صيده ونباته ولم يحرم الله صيد مكان
ونباته خارجا عن هذه الاماكن الثلثة و فصل
واما زيارة بيت المقدس فمشروعة في جميع الاوقات ولكن لا
ينبغي ان توتى في الاوقات الذي يقصدها الضلال مثل
وقت عيد النحر فان كثيرا من الضلال يسافرون اليه ليقفوا
هناك والسفر اليه لاجل التعريف به معتقدا ان هذا قربة
محرم بلا ريب وينبغي ان لا يتشبه بهم ولا يكثر سوادهم
وليس السفر اليه مع الحج قربة وقول القايل قدس الله
حجتك قول باطل لا اصل له كما يروى من زارني وزار ابي
في عام واحد ضمنت له الجنة فان هذا كذب باتفاق اهل
المعرفة بالحديث وكذلك كل حديث يروى في زيارة قبر النبي
صلى الله عليه وسلم فانه ضعيف بل موضوع ولم يرو اهل
السنن والصحاح والمسانيد كمسند احمد وغيره من ذلك
شيا ولكن الذي في السنن ما رواه ابو داود عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ما من رجل يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى
ارد عليه السلام فهو يرد السلام على من سلم عليه عند قبره
ويبلغ سلام من سلم عليه من البعيد كما في النسائي عنه
انه قال ان الله وكل بقبري ملايكة يبلغون عن امتي
السلام وفي السنن عنه انه قال اكثروا علي من الصلاة يوم
الجمعة وليلة الجمعة فان صلاتكم معروضة علي قالوا

28b

Image ID: 16568650

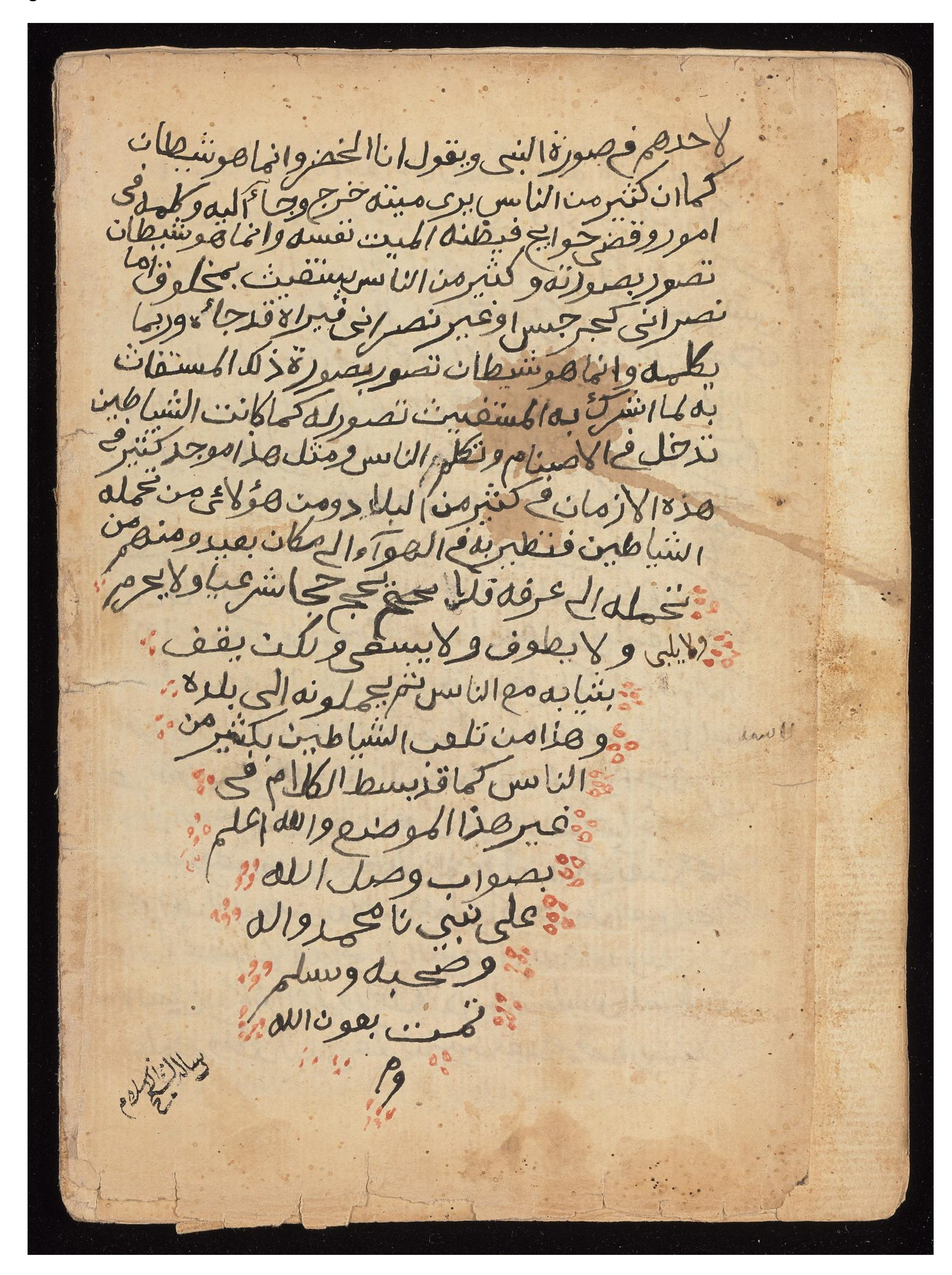
كيف نعرض صلاتنا عليك وقد ارمت فقال ان الله قد حرم
على الارض ان تاكل لحوم الانبيا فبين صلى الله عليه وسلم ان الصلاة
والسلام توصل اليه من البعيد والله قد امرنا ان نصلي عليه
ونسلم وثبت في الصحيح انه قال من صلى علي مرة صلى الله عليه
عشرا صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا فصل واما السفر
الى عسقلان في هذه الاوقات فليس مشروع لا واجب ولا
مستحب ولكن عسقلان كان لسكناها وقصدها فضيلة لما
كانت ثغر للمسلمين يقيم بها المرابطون في سبيل الله فانه قد
ثبت في صحيح مسلم عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ومن
مات مرابطا مات مجاهدا واجري عليه عمله واجري عليه
رزقه من الجنه وامن الفتان وقال ابو هريرة رضي الله عنه
لان ارابط ليلة في سبيل الله احب الي من ان اقوم ليلة القدر
عند الحجر الاسود وكان اهل الخير والدين يقصدون ثغور
المسلمين للرباط فيها ثغور الشام كعسقلان وعكه وطرسوس
سوس وجبل لبنان وغيرها وثغور مصر كالاسكندريه وغيرها
وثغور العراق كعبدان وغيرها فلما خرب من هذه البقاع ولم
يبق بيوتا كعسقلان لم يكن ثغورا لا في السفر اليه فضيلة وكذلك
جبل لبنان وامثاله من الجبال لا يستحب السفر اليه وليس
فيه احد من الصالحين المتبعين لشريعة الاسلام ولكن
فيه كثير من الجن وهم رجال الغيب الذين يرون

احيانا في هذه


احيانا في هذه البقاع قال الله تعالى وانه كان رجال من
الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا وكذلك
الذين يرون الخضر احيانا هو جني رأوه وقد رآه غير
واحد ممن اعرفه وقال انني الخضر وكان ذلك جنيا لبّس
على المسلمين الذين رأوه والا فالخضر الذي كان مع موسى
عليه السلام مات ولو كان حيا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم لوجب عليه ان ياتي الى النبي صلى الله عليه وسلم
ويؤمن به ويجاهد معه فان الله فرض على كل نبي ادرك
محمدا ولو كان من الانبياء ان يؤمنوا به ويجاهدوا معه
كما قال الله تعالى واذ اخذ الله ميثاق النبيين لما اتيتكم من
كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن
به ولتنصرنه قال أأقررتم واخذتم على ذلكم اصري قالوا
اقررنا قال فاشهدوا وانا معكم من الشاهدين قال ابن
عباس رضي الله عنهما لم يبعث الله نبيا الا ~~اخذ~~
اخذ الله عليه الميثاق ان بعث محمدا وهو حي ليؤمنن به
ولينصرنه وامره ان ياخذ الميثاق على امته لئن بعث محمدا
وهم احياء ليؤمنن به ولينصرنه ولم يذكر احد من الصحابة انه
راى الخضر ولا انه اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فان
الصحابة كانوا اعلم واجل قدرا من ان يلبس الشيطان
عليهم ولكن لبس على كثير ممن بعدهم فصار يتمثل

29b

Image ID: 16568652



لاحدهم في صورة النبي ويقول انا الخضر وانما هو شيطان
كما ان كثير من الناس يرى ميته خرج وجاء اليه وكلمه في
امور وقضى حوايج فيظنه الميت نفسه وانما هو شيطان
تصور بصورته وكثير من الناس يستغيث بمخلوق اما
نصراني كجرجس او غير نصراني فيراه قد جاء وربما
يكلمه وانما هو شيطان تصور بصورة ذلك المستغاث
به لما اشرك به المستغيث تصور له كما كانت الشياطين
تدخل في الاصنام وتكلم الناس ومثل هذا موجود كثير في
هذه الازمان في كثير من البلاد ومن هؤلاء من تحمله
الشياطين فتطير به في الهواء الى مكان بعيد ومنهم من
تحمله الى عرفة فلا يحج حجا شرعيا ولا يحرم
ولا يلبي ولا يطوف ولا يسعى ولكن يقف
بثيابه مع الناس ثم يحملونه الى بلده
وهذا من تلعب الشياطين بكثير من
الناس كما قد بسط الكلام في
غير هذا الموضع والله اعلم
بصواب وصلى الله
على نبينا محمد واله
وصحبه وسلم
تمت بعون الله

م

رسالة شيخ الاسلام